

ورقة عمل بعنوان:

"أهمية الدور الرقابي الإعلامي في حال عقد الانتخابات"

إعداد الباحث الدكتور:

رامي الشرافي

يونيو/حزيران 2021

المقدمة:

تعد الانتخابات مظهراً بالغ الأهمية من مظاهر العملية الديمقراطية في كل المجتمعات البشرية، وهي التي تميز المجتمع الديمقراطي عن غيره من أنماط المجتمعات الأخرى، لذلك نلاحظ أنَّ هناك اهتماماً كبيراً لدى المجتمع الدولي بسير العمليات الانتخابية، خاصة إذا تعلق الأمر بدول العالم الثالث، وفي هذه الحالة تصبح العمليات الانتخابية مواد إعلامية دسمة.

الحديث عن دور الإعلام في العملية الانتخابية يأتي انسجماً مع طبيعة الإعلام في النظام السياسي وحقيقته، ومن المعلوم بالضرورة أنَّ الانتخابات تتعلق بالسلطتين التنفيذية والتشريعية، والإعلام -كما نعلم- يجسد السلطة الرابعة بعد السلطة القضائية، وهذا يعني تلقائياً أنَّ الإعلام يضطلع بمسؤوليات كبيرة ذات علاقة بأبنية ووظائف النظام السياسي، كذلك بالطرق الديمقراطية التي يتم من خلالها اختيار الأشخاص المشتغلين في مؤسسات الدولة، لذلك فالقيام بأدوار إعلامية مختلفة خلال العملية الانتخابية يأتي بهدف تقويم النظام السياسي وليس مجرد التغطية الإعلامية للانتخابات أو الرقابة عليها ورصد الأخطاء والتجاوزات.

المشكلة البحثية والتساؤلات:

تتمحور المشكلة البحثية حول دور الإعلام في الرقابة على العمليات الانتخابية، ويمكن صياغة المشكلة البحثية في التساؤل التالي: ما الدور الذي يمكن أن يلعبه الإعلام في الرقابة على العملية الانتخابية؟

ويتفرع من التساؤل الرئيسي مجموعة تساؤلات فرعية مثل:

- ما المقصود بالرقابة على الانتخابات؟
- ما هي مهام وواجبات المراقبين؟
- ما شروط الاعتراف بالجهات الإعلامية كهيئات رقابة؟
- ما هي حقوق وواجبات المراقب أثناء الرقابة على العمليات الانتخابية؟
- كيف يؤدي الإعلام دوراً رقابياً خلال العملية الانتخابية؟

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي في الرقابة على الانتخابات وأهميتها

تعدُّ الرقابة على الانتخابات الفلسطينية واحدة من المبادئ التي نصَّ عليها قانون الانتخابات الفلسطيني بتعديلاته المختلفة، ومن المعلوم بالضرورة أنَّ لجنة الانتخابات المركزية هي الجهة المسؤولة بشكل مباشر عن اعتماد وتسهيل عمل المراقبين سواء كانوا إعلاميين أو غير إعلاميين.

أولاً: تعريفات أساسية⁽¹⁾:

- **التغطية الإعلامية للانتخابات:** نشاط وسائل الإعلام (المقروء والمرئي والمسموع والرقمي) خلال الانتخابات، بما يشمل - إضافة إلى رقابة الإعلام على الانتخابات ونقله للأخبار ذات العلاقة وإرشاد الجمهور موضوعياً حولها - الإعلام الانتخابي، والدعاية الانتخابية، والإعلان الانتخابي.
- **الإعلام الانتخابي:** هو كل مادة إعلامية كالأخبار والتحليلات والتصريحات والمقابلات والمناظرات والحوارات والتحقيقات والمؤتمرات الصحافية واللقاءات، وتتعلق بالانتخابات بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ويجري بثها دون مقابل ضمن البرامج العادية أو الاستثنائية لمؤسسة إعلامية.
- **الدعاية الانتخابية:** هي كل مادة تتعلق ببرامج الجهات المرشحة وحملتها الانتخابية ومواقفها الانتخابية والسياسية، وتكون مسجلةً في أستوديوهات مؤسسة الإعلام أو خارجها، وترغب الجهة المرشحة أن تتوجه بها إلى الناخبين عبر بثها لحسابها الخاص ضمن برامج مؤسسات الإعلام المخصصة لتلك الغاية ومقابل بدل مادي.
- **الإعلان الانتخابي:** هو كل مادة أو نشرة ترويجية لجهةٍ مرشحةٍ يتم بثها أو نشرها مقابل بدل مالي ضمن الوقفات والمساحات المخصصة للإعلانات التجارية لدى مؤسسات الإعلام والإعلان.

ثانياً: تعريف عملية الرقابة:

يمكن تعريف الرقابة على الانتخابات بأنها الإجراءات التي تتسم بالموضوعية والحياد من قبل أشخاص فُوضوا وفقاً للقانون بشأن أعمال المتابعة والرقابة وتقصي الحقائق حول صحة إجراءات وسير العملية الانتخابية والتحقق من الدعاوى التي تشير إلى حدوث أية انتهاكات تذكر في هذا المجال، على أن يتم ذلك وفق اللوائح والقوانين المعمول بها في هذا الإطار.

تُعرّف الرقابة على الانتخابات بأنها: عملية جمع المعلومات الشاملة والتفصيلية حول العملية الانتخابية، وكذلك إصدار الملاحظات والتقارير الإعلامية عنها، وذلك بناءً على المعلومات التي تم جمعها من جانب الأشخاص المعتمدين من لجنة الانتخابات المركزية لتحقيق هذه الغاية، وذلك دون التدخل في سير العملية الانتخابية⁽²⁾.

⁽¹⁾ محظلة مواد تدريبية حول الرقابة على الانتخابات من منظور الفساد السياسي: الرقابة على التغطية الإعلامية للانتخابات، بيرزيت: جامعة بيرزيت، معهد مواطن للديمقراطية وحقوق الإنسان، مارس 2021م، ص5.

ثالثاً: المراقب:

يمثل المراقب مصلحة عامة، ويتمثل هدفه الأساسي في التأكيد على نزاهة العملية الانتخابية أمام الرأي العام أو الجمهور، وبطبيعة عمله فهو شخص حيادي يراقب العملية الانتخابية دون التدخل في سيرها، ولذلك لا يجوز للمراقب أن يبدي ملاحظات أو شكوى خطية حول سير العملية الانتخابية، ولكن يحق له تدوين ملاحظاته ورفعها لهيئة الرقابة التابع لها، ويحق لهيئة الرقابة أن تقدم الملاحظات للجنة الانتخابات المركزية⁽³⁾.

رابعاً: أهداف الرقابة الإعلامية على الانتخابات:

تتمثل أهداف الرقابة الإعلامية على الانتخابات في النقاط التالية⁽⁴⁾:

- رصد أية خروقات أو تجاوزات تحدث خلال مراحل العملية الانتخابية.
- تزويد الجهات ذات العلاقة بالملاحظات حول سير العملية الانتخابية، والقرارات التي يتم اتخاذها.
- إضفاء صفة الشفافية والنزاهة على العملية الانتخابية.
- ممارسة المهام المتعلقة بالإعلام كسلطة رابعة داخل النظام السياسي.

خامساً: الأغراض التي تحققها الرقابة على الانتخابات:

حددت الأمم المتحدة سبعة منها:

هناك مجموعة من الأغراض يمكن أن تحققها عمليات الرقابة على الانتخابات:

- ضمان إجراء تقييم دقيق يتناسب مع أهمية العملية الانتخابية ويتسم بالاستقلال والحياد والموضوعية.
- تشجيع قبول نتائج الانتخابات لدى المجتمع المحلي والمجتمع الدولي، حيث يسهم التشكيك الإعلامي في الانتخابات في عدم اعتراف المجتمعات في هذه الانتخابات.
- تشجيع المشاركة في الانتخابات بهدف بناء ثقة المنتخب في العملية الانتخابية.
- ضمان سلامة إجراء العملية الانتخابية، بما في ذلك ردع وكشف العنف والإرهاب والتزوير.

⁽²⁾ مركز المعلومات الوطني الفلسطيني، الرقابة على العملية الانتخابية، رام الله، 2012، انظر الرابط التالي:

https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=8632

⁽³⁾ أمين: شبكة الإنترنت للإعلام العربي، دليل الرقابة على الانتخابات الفلسطينية للإعلاميين، غزة، 2012م، ص13.

⁽⁴⁾ مركز المعلومات الوطني الفلسطيني، الرقابة على العملية الانتخابية، مرجع سابق.

- التأكد من مدى حماية جميع المراكز الانتخابية خلال فترة الانتخابات.
- يسهل رصدُ الانتخابات في فض المنازعات التي قد تحدث، ولا سيما فيما يتعلق بالقضايا ذات الاتصال المباشر بالعملية الانتخابية.
- يمكن أن يوفر رصد الانتخابات دعماً غير مباشر للتربية الوطنية وبناء المجتمع المدني.

سادساً: أسس ومعايير الرقابة:

حددت لجنة الانتخابات المركزية مجموعة من الأسس والمعايير التي يتوجب على المراقبين والوكلاء الالتزام بها خلال ممارسة حقوقهم في الرقابة على الانتخابات، وهي على النحو التالي⁽⁵⁾:

- **الشمولية:** تتجسد الشمولية أثناء عملية الرقابة وجمع المعلومات من خلال الأخذ بعين الاعتبار جميع مراحل العملية الانتخابية، والعوامل التي أحاطت بسير وتنفيذ هذه المراحل.
- **المؤسسية:** يجب أن تصدر أية تصريحات حول سير العمليات الانتخابية من قبل الهيئات وليس الأفراد. ولهيئة الرقابة أو القائمة الانتخابية إصدار التقارير والتصريحات المتعلقة بسير العمليات الانتخابية عبر ناطقيها المخولين بذلك.
- **الشفافية:** تتأكد شفافية عملية الرقابة من خلال الإفصاح عن طريق جمع المعلومات المتعلقة بالرقابة والافتراضات والمعلومات والتحليلات التي اعتمدت عليها، والمنهجية المتبعة في ذلك، وتوضيح الجوانب التي تمت مراقبتها، والمناطق التي شملتها عملية جمع الملاحظات.
- **الدقة:** الاعتماد على معلومات دقيقة وغير مشكوك فيها في عملية الرقابة ونقل المعلومات بصورة دقيقة.
- **المهنية:** يلتزم المراقب والوكيل بمبادئ العمل المهني والموضوعي، دون الشخصي، والعمل بعيداً عن الفوضى والعشوائية والانتقائية في تقييم سير العملية الانتخابية، وعليه ينبغي على هيئات الرقابة تدريب مراقبيها على الجوانب المختلفة لعملية الرقابة، وكذلك على القوائم الانتخابية تدريب وكلائها.
- **الالتزام بالقوانين والأنظمة والحفاظ على النظام العام:** يلتزم جميع المراقبين والوكلاء بالإطار القانوني المنظم للعملية الانتخابية وبأنظمة والتعليمات وقواعد السلوك الخاصة بهم الصادرة عن لجنة الانتخابات المركزية.

سادساً: الإطار القانوني للحق في الرقابة الإعلامية:

⁽⁵⁾ لجنة الانتخابات المركزية، أسس ومعايير الرقابة، رام الله، انظر الرابط التالي: [https://www.elections.ps/tabid/920/language/ar-](https://www.elections.ps/tabid/920/language/ar-PS/Default.aspx)

كفل قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية، رقم (10) لسنة 2005 لهيئات الرقابة المحلية حق الرقابة على العملية الانتخابية، حيث قام بتكليف لجنة الانتخابات المركزية بتنظيم هذا الحق، وذلك باعتبارها الإدارة العليا للإشراف على الانتخابات، ولتحقيق هذه الغاية فقد أصدرت اللجنة إجراءات اعتماد الوكلاء والمراقبين المحليين والدوليين، وقواعد السلوك الخاصة بهم بهدف تنظيم عمل كل منهم، وقامت بتحديد حقوقهم وواجباتهم أثناء قيامهم بمهامهم في مراقبة تنفيذ مراحل العملية الانتخابية كالتسجيل والاقتراع والفرز.

ثامناً: أدوات الرقابة الإعلامية على الانتخابات:

(1) أدوات الإعلام التقليدي:

- كتابة المقالات والأخبار والتقارير والتحقيقات الصحفية.
- إجراء الحوارات المرئية والمسموعة والمقروءة.
- تنظيم ورشات العمل.

(2) أدوات الإعلام الجديد المستخدمة في الرقابة على الانتخابات⁽⁶⁾:

- مقاطع الفيديو.
- مقاطع الصوت.
- الصور الفوتوغرافية.
- الرسائل القصيرة.
- مواقع التواصل الاجتماعي (كالفيس بوك، يوتيوب، تويتر).
- المدونات.
- الخرائط التفاعلية.
- الخرائط الجغرافية "الوسم".

(⁶) أمين: شبكة الإنترنت للإعلام العربي، دليل الرقابة على الانتخابات الفلسطينية للإعلاميين، ص20.

المبحث الثاني: مراحل الرقابة الإعلامية على الانتخابات

يمكن ملاحظة أنَّ الرقابة الإعلامية على العملية الانتخابية تأتي بالتزامن مع كافة مراحل العملية الانتخابية، وهي: الاستعدادات السابقة للانتخابات وفترة الحملة الانتخابية، والتصويت، وعد الأصوات، والمتابعة اللاحقة للانتخابات، وهذا يشتمل على: التسجيل، والترشح، والدعاية الانتخابية، ويوم الصمت، ويوم الانتخابات، وعملية العد والفرز، والنتائج النهائية الرسمية. ويجب أن تغطي الرقابة مجمل العملية الانتخابية لكي تحقق فاعليتها ونجاحها، بدلاً من الاقتصار على بعض الفعاليات كتسجيل الناخبين أو عمليات الاقتراع. ومن بين الجوانب التي يجب على المراقبين تفحصها في العملية الانتخابية ما يلي⁽⁷⁾:

- الإطار القانوني ومدى ملاءمته للسياق والظروف المحلية.
- ملاءمة الإجراءات والتحضيرات الانتخابية، بما في ذلك تدريب موظفي الانتخابات.
- ترسيم حدود الدوائر الانتخابية.
- تسجيل الناخبين.
- برامج التوعية وتوفير المعلومات.
- تسجيل الأحزاب السياسية والمرشحين.
- حرية التجمع والحركة.
- التحرر من الخوف والتهديد.
- حرية التعبير وتكافؤ الفرص في الوصول إلى وسائل الإعلام.
- استخدام أو استغلال الموارد العامة لأغراض الحملة الانتخابية.
- فعاليات يوم الاقتراع.
- عد وفرز الأصوات وإعداد نتائج الانتخابات.
- وجود أو غياب إجراءات ملائمة لتقديم الطعون والاعتراضات المتعلقة بنتائج الانتخابات، والإجراءات المعتمدة لمعالجة تلك الطعون.

(7) هوراسيو بونيو "مراقبة الانتخابات"، ضمن "الموسوعة الدولية حول الانتخابات"، من تحرير ريتشارد روس، واشنطن: مطبعة دورية الكونغرس، 2000، ص 197-198.

ومهما يكن من أمر؛ يمكن تتبع الرقابة على الانتخابات على النحو التالي⁽⁸⁾:

أولاً: الرقابة الإعلامية خلال مرحلة تسجيل القوائم الانتخابية:

- تبدأ عملية الرقابة على الانتخابات من بداية العمليات الانتخابية المتمثلة بفتح باب تسجيل الناخبين الراغبين بالمشاركة في العمليات الانتخابية اللاحقة، وخاصة عملية الترشح لمن يرغب في ذلك؛ والاقتراع في وقت لاحق. والعملية الانتخابية والمشاركة فيها وفق أحكام القانون الفلسطيني هي مشاركة اختيارية لمن تنطبق عليه شروط المشاركة في العملية الانتخابية. وهنا يتوجب على الإعلام تعريف الجمهور بأهمية الانتخابات، وكذلك الحث على المشاركة الإيجابية في هذه الانتخابات، ليس فقط لأجل إحداث التغيير، وإنما لاحتفاظ كل مواطن بقوة صوته الانتخابي، خاصة في حالة التصويت العقابي. وكذلك الحال يمكن تثقيف الناخبين وتعريفهم بحقوقهم ومواعيد التسجيل والطعن، وإعطائهم معلومات عن مسودة الدستور بما يعطيهم أفضل فرص الاختيار.
- وبعد الانتهاء من تسجيل القوائم الانتخابية يتوجب على الإعلام تبيان خارطة القوى والاتجاهات والتحالفات في العملية الانتخابية، وذلك دون الترويج لطرف على حساب الآخر، لأن هذا يتعارض مع الموضوعية والحيادية.
- من المهم الاتفاق بين الهيئات الإعلامية المختلفة على مدونة سلوك تنظم عمل الإعلام كمراقب على العملية الانتخابية، بحيث يتم ضمان التعامل بمسؤولية ومهنية والتحقق من مصادر الأخبار.

ثانياً: خلال الدعاية الانتخابية:

- المشاركة بشكلٍ واسعٍ في فعاليات الدعاية الانتخابية للقوى السياسية، وتغطيتها بشكل موضوعي، وقد يقوم الإعلام بتسجيل ملاحظات خلال الفعاليات، وتزويد القوى السياسية بها لأخذها بعين الاعتبار، أو لتصحيح بعض سلوكياتهم خلال الحملات الانتخابية.
- يجب أن تعمل وسائل الإعلام على التأكد من حصول كافة المرشحين والقوائم الانتخابية على نفس المدة الزمنية للدعاية، وكذلك بث دعابة كافة المرشحين والقوائم الانتخابية بطريقة متساوية ومتكافئة، والتأكد من مدى التزام وسائل الإعلام الرسمية بالفترة الزمنية المحددة قانوناً للدعاية الانتخابية⁽⁹⁾.

⁽⁸⁾ استقاد الباحث من:

- مصطفى إبراهيم، رقابة وسائل الإعلام على العملية الانتخابية، وكالة سوا الإخبارية، 16 فبراير 2021م، انظر الرابط التالي: <https://shortest.link/gZT>

- لجنة الانتخابات المركزية، الرقابة على الانتخابات الفلسطينية 2021م، بدون تاريخ نشر.

- يحيى شقير، دور وسائل الإعلام في تغطية الانتخابات، موقع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، 29 مايو 2013م.

⁽⁹⁾ أمين: شبكة الإنترنت للإعلام العربي، دليل الرقابة على الانتخابات الفلسطينية للإعلاميين، ص11.

- متابعة مدى التزام المرشحين للانتخابات بالمعايير التي نصَّ عليها القانون، والتأكد من الموانع الانتخابية (قانون العقوبات، الأهلية، الجنسية، الجيش والشرطة).
- يجب تركيز التغطية الإعلامية على القضايا ذات العلاقة بتطلعات الجمهور.
- ينبغي التعاون مع الجهات الرسمية إعلامياً، وذلك لأنَّ الإعلام بحاجة إلى المواد الإعلامية التي يريد تقديمها للجمهور، ولكن يُشترط ألا ينعكس ذلك على مهنية الإعلامي.
- يجب رصد خطاب الكراهية (القذف والتشهير والتخوين) خلال الدعاية الانتخابية الفلسطينية.
- ينبغي على الإعلامي أن يتعاون مع منظمات المجتمع المدني وخاصة منظمات حقوق الإنسان أو المنظمات ذات العلاقة المباشرة بالرقابة على سير الانتخابات أو هيئات حقوق الإنسان.
- الرقابة على لجنة الانتخابات المركزية، ومتابعة منشوراتها وموادها الإعلامية أولاً بأول، والتأكد من سلامة موادها الإعلامية، وتسويقها للجمهور في حالة السلامة، أو مراجعة اللجنة في حالة الأخطاء التي قد تكون غير متعمدة.
- مراقبة استقلالية الهيئة المشرفة على الانتخابات، والتأكد من حياديتها ومهنتها.
- رصد الانتهاكات والتجاوزات التي قد تحدث من جانب الناخب أو المرشح أو الأطر القانونية الراعية للانتخابات.
- عدم اللجوء إلى كل ما يتضمن أي تحريض أو طعن بالمرشحين الآخرين أو إثارة النعرات القبلية أو العائلية أو الطائفية بين فئات المجتمع، وكذلك عدم البدء ببث أو نشر ما يمكن أن يعد دعاية انتخابية للمرشحين وللقوائم، قبل بدء موعد الدعاية الانتخابية، وعدم الاستمرار في بث أو نشر ما يمكن أن يعد دعاية انتخابية، بعد انتهاء فترة الدعاية الانتخابية، المحددة قانونياً⁽¹⁰⁾.
- التحذير من استطلاعات الرأي العام مجهولة المصدر أو ذات المصادقية المتدنية، لأنها تشكل عائقاً أمام العملية الانتخابية، خاصة في الأيام القليلة التي تسبق التصويت.
- العمل على كشف الجرائم ذات العلاقة بالعملية الانتخابية، مثل الرشوة أو شراء الأصوات أو عمليات التشوية الممنهج لبعض المرشحين.
- مراقبة معايير السلوك الانتخابي للأحزاب والحركات والقوائم الانتخابية المختلفة وأنصارهم، من حيث: عدم التكفير أو التخوين، وعدم وضع ملصقات حزب فوق ملصقات حزب آخر، وعدم تخريب أو اقتحام اجتماعات الآخرين، وعدم إصدار

(10) أمين: شبكة الإنترنت للإعلام العربي، دليل الرقابة على الانتخابات الفلسطينية للإعلاميين، ص12.

بيانات صحفية نيابة عن طرف آخر، والتأكد من التزامات الحكومة بمسألة تسهيل وصول القوى السياسية إلى وسائل الإعلام الحكومية.

- مراقبة أجهزة الإعلام الحكومي والتأكد من مدى حياديتها خلال تغطية العملية الانتخابية.
- التأكد من توفر الحماية الحكومية المقدمة للصحفيين خلال أوقات العملية الانتخابية، خاصة عند نشر وجهات نظر مثيرة للجدل، وتقديم من يعتدي عليهم للعدالة.
- من المهم التحدث بشكل كبير حول الحقائق والأرقام ذات العلاقة بالانتخابات، لأنَّ هذا يعطي مؤشراً إيجابياً أو سلبياً حول الأجواء الديمقراطية في الوطن، كما يجب الحديث عن نسب التصويت الحقيقية، وإجراء مقارنات بين المدن والمحافظات، وتوعية الجمهور بمواعيد افتتاح وإغلاق مراكز الاقتراع، ومواعيد الفرز والإعلان عن النتائج الأولية والنهائية والرسمية للانتخابات.
- مناصرة الفئات المهمة التي لا تمتلك صوتاً إعلامياً، مثل كبار السن والفقراء وبعض الفئات النسوية والإثنيات العرقية والدينية.
- يقع على عاتق الإعلام إجراء مقارنات لتصريحات بعض المرشحين للانتخابات، خاصة لو كان من أعضاء المجلس التشريعي سابقاً، وذلك لتعريف الجمهور بمدى التغير في نمط تصريحاته سابقاً وحالياً.
- التواصل الدائم مع الإعلاميين الأجانب والمراقبين الدوليين، والتعرف على وجهات نظرهم بخصوص الانتخابات، واستنتاج ملاحظاتهم بخصوص الانتخابات، من أجل مخاطبة الجهات ذات العلاقة.
- يجب الانتباه إلى أنَّ قبول الإعلامي بأية هدية من ناشطي القوى السياسية قد يضر بإمكانية الرقابة بشفافية ونزاهة العملية الديمقراطية، وهذا يستلزم الحذر قد الإمكان، ويجب -في حال القبول ولو بنقل الصحفي من مكان لآخر- أن لا يؤثر ذلك على أداء الصحفي ونزاهته وحياديته.
- من المهم للصحفيين أن يلتزموا ببروتوكولات مهنة الصحافة، مثل حمل إشارات الصحافة والبطاقات الخاصة بهم، لا سيما بطاقة لجنة الانتخابات المركزية التي حصلوا عليها مسبقاً.
- من جهود الرقابة؛ يجب التعرف إلى مدى إمكانية وصول الإعلام إلى صانعي القرار والمعلومات اللازمة للعملية الانتخابية، وهذا يستلزم من الإعلام ممارسات الضغط على صانعي القرار لإجبارهم على التحدث للشعب وطمأنته.

- يجب عدم التشهير أو القبح بالمرشحين⁽¹¹⁾، وكذلك رصد خطاب الكراهية (القذف والتشهير والتخوين) في الفترة التي تسبق العملية الانتخابية الفلسطينية.

ثالثاً: خلال مرحلة الصمت الانتخابي:

- يتوجب على الإعلامي أن يتابع مدى التزام الأطراف ذات العلاقة بالعملية الانتخابية بالصمت الانتخابية في اليوم الذي يسبق إدلاء الناخبين بأصواتهم.
- يتوجب على الإعلامي أن يحذر من تغطية أو إثارة بعض القضايا في حال كانت ستثير حفيظة الأطراف ذات العلاقة بالانتخابات.

رابعاً: يوم الانتخابات:

- ينبغي التعاون مع الجهات الرسمية إعلامياً، وذلك لأنَّ الإعلامي بحاجة إلى المواد الإعلامية التي يريد تقديمها للجمهور، ولكن يُشترط ألا ينعكس ذلك على مهنية الإعلامي.
- التأكد من سلامة التصويت في الانتخابات، من خلال متابعة عملية التصويت ومراقبة اللجان وحتى صناديق الاقتراع، والتأكد من عدم قيام طرف ما بالتصويت أكثر من مرة أو انتحال شخصيات أخرى.

خامساً: خلال عملية العد والفرز:

- ينبغي على الإعلامي أن يتعاون مع منظمات المجتمع المدني وخاصة منظمات حقوق الإنسان أو المنظمات ذات العلاقة المباشرة بالرقابة على سير الانتخابات.
- الرقابة على لجنة الانتخابات المركزية، ومتابعة منشوراتها وموادها الإعلامية أولاً بأول، والتأكد من سلامة موادها الإعلامية، وتسويقها للجمهور في حالة السلامة، أو مراجعة اللجنة في حالة الأخطاء التي قد تكون غير متعمدة.

سادساً: خلال مرحلة الإعلان عن النتائج النهائية الرسمية:

- من الضروري ممارسة الرقابة على لجنة الانتخابات المركزية، ومتابعة منشوراتها وموادها الإعلامية أولاً بأول، والتأكد من سلامة موادها الإعلامية، وتسويقها للجمهور في حالة السلامة، أو مراجعة اللجنة في حالة الأخطاء التي قد تكون غير متعمدة.

(11) أمين: شبكة الإنترنت للإعلام العربي، دليل الرقابة على الانتخابات الفلسطينية للإعلاميين، ص12.

- يجب الالتزام بتسويق أو تغطية نتائج الانتخابات التي يجري الإعلان عنها من جانب لجنة الانتخابات المركزية أو الناطق الرسمي بلسانها، بعيداً عن الأخبار المتداولة من بعض الجهات التي قد تسعى لضرب السلم الأهلي والمجتمعي، ومن المهم عدم التسليم بالمعلومات الواردة من إعلام القوائم والمرشحين.
- يمكن للإعلاميين التركيز على تحليل نتائج الانتخابات كدور مكمل للرقابة على الانتخابات، وكذلك الإشارة إلى توقعات المراحل المقبلة وشكل الخارطة السياسية الجديدة وأثر ذلك على الواقع الفلسطيني بأبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- من المهم أن يتابع الإعلاميون الشكاوى والالتماسات والطعون في أواخر العملية الانتخابية، وهنا يجب متابعة هذا الأمر بشكل دقيق يشتمل على متابعة آليات تعاطي الجهات الرسمية معه، والتدخل لإنصاف الجهات صاحبة الحق.

سابعا: الرقابة على وسائل الإعلام ذاتها:

- تمثل وسائل الإعلام ضمانا لنجاح ونزاهة وشفافية الانتخابات، ولذلك فهي تخضع لرقابة متعددة الأطراف تبدأ بالناخبين أنفسهم، فالمرشحين ثم الجهات والمؤسسات المعنية بالرقابة على الانتخابات محلية كانت أم دولية. وترتكز عملية الرقابة على أداء وسائل الإعلام أثناء تغطيتها للانتخابات بمراحلها المختلفة على محاور أساسية عدة هي⁽¹²⁾:
- ضمان عدم تحيز وسائل الإعلام لأي من المرشحين من خلال رسائلها الإعلامية المختلفة الموجهة للجمهور.
- الرقابة على مضمون وشكل المادة الإعلامية من حيث انتقاء الصور المصاحبة للأخبار والتقارير وأحجامها، وتحديد وقت البث والمساحة الممنوحة للمرشحين، وكذلك انتقاء المتحدثين والمحللين للإدلاء بأرائهم حول الانتخابات: فكل هذه النقاط، وغيرها الكثير، له دلالاته ومؤثراته المتعلقة بالحيادية أو الانحياز.
- تخضع وسائل الإعلام للرقابة أيضا من حيث إفساحها المجال أمام بعض المرشحين للتحريض والطعن غير القانوني وتوجيه الاتهامات جزافا للمرشحين المتنافسين، بما يخالف ما نصت عليه لائحة الإجراءات الخاصة بأحكام الدعاية الانتخابية الصادرة عن لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية والتي تؤكد على ضرورة التزام وسائل الإعلام لضوابط الدعاية الانتخابية، وأبرزها موعد بدء الدعاية وعدم استباقها لنشر إعلانات أو برامج انتخابية لمرشحين.
- تحظى وسائل الإعلام الرسمية بنصيب أوفى من الرقابة، لأن سياستها الإعلامية قائمة أصلا على دعم تنظيم سياسي وشخصيات أكثر من غيرها، فيتم اختبارها بصورة جدية خلال الحملات الانتخابية لتحديد موقفها من المرشحين ومن العملية الانتخابية برمتها.

(12) محسن الإفرنجي، الإعلام الفلسطيني والانتخابات.. من يراقب من؟!، موقع الجامعة الإسلامية، فبراير 2010م، انظر الرابط التالي:

- استطلاعات الرأي سواء التي تجريها مراكز متخصصة أو مؤسسات إعلامية تخضع للمراقبة من حيث منهجيتها ونوعية الفئات المستهدفة ونطاقها الجغرافي وسلامة إجراءاتها الإحصائية ونوعية المضمون وغيره، لأنها تشكل أداة مؤثرة في الرأي العام خلال الانتخابات وتؤثر بصورة واضحة على أداء وسلوك الناخبين وفق ما أكدته العديد من الدراسات في هذا المجال.

الخاتمة:

بدا واضحاً من العرض السابق أنَّ الإعلام يلعب الدور الأكثر أهمية في الرقابة على العملية الانتخابية من بين الأجهزة أو المؤسسات المجتمعية المختلفة، وذلك بحكم أنَّ الإعلام هو السلطة الرابعة التي تشكل الجهاز الأكبر، حيث يشغل في عدد ضخم جداً، فضلاً عن أنَّ الإعلاميين لديهم المقدرة على الوصول إلى أي من المعلومات ذات العلاقة بالانتخابات.

النتائج والاستخلاصات:

- تشكل العملية الانتخابية سلوكاً سياسياً أو إدارياً ديمقراطياً يهتم به المجتمعان المحلي والخارجي.
- تشكل الانتخابات سلوكاً أو مطلباً جماهيرياً يطالب به كل الشعب الفلسطيني، وبالتالي فإن الرقابة على الانتخابات تعد خدمة مباشرة لتطلعات الشعب.
- تشكل الرقابة الإعلامية على العملية الانتخابية واجباً وطنياً لا يجب التأخر عنه، وهذا يستلزم على الإعلام الاضطلاع بأدواره وقتما استشعر بالحاجة إلى ذلك.
- تعطي الرقابة على الانتخابات صورة حول مدى نزاهة أو عدم نزاهة الانتخابات.
- تهتم المؤسسات الرسمية بدور الإعلام في الرقابة على الانتخابات، وذلك بحكم أنَّ الإعلام يعطي صورة إيجابية أو سلبية حول ممارسات السلطات السياسية والأطراف ذوي العلاقة بالانتخابات.
- يمكن للإعلام ممارسة الرقابة على الانتخابات من خلال كل أشكال العمل الإعلامي المرئية أو المسموعة أو المقروءة.
- تتنوع الأدوات الإعلامية اللازمة للرقابة على الانتخابات، وتشتمل على الإعلام التقليدي (الصحف، المجلات، الإذاعة، والتلفزيون) والإعلام الاجتماعي.
- يعد الإعلام الاجتماعي واحداً من أدوات الرقابة على الانتخابات، ويقوم بالدور الأهم في تسويق مخرجات الرقابة على الانتخابات، خاصة في ظل سهولة وصوله إلى المواطن والمسؤول على السواء، بالتزامن مع انخفاض تكلفته.
- يمارس الإعلام دوره الرقابي بالتزامن مع كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية، ولا ينتهي دوره بمجرد انتهاء العملية الانتخابية، بل يمكن أن يقدم دروساً مستفادة يمكن الرجوع إليها في تجارب انتخابية مقبلة.

التوصيات:

- ضرورة تأهيل الكوادر الإعلامية في الجوانب السياسية والقانونية.
- ضرورة تأهيل الكوادر الإعلامية في استخدام أدوات الإعلام التقليدي والجديد.
- ضرورة الاتفاق على ميثاق شرف أو مدونة سلوك تضبط العملية الرقابية للإعلام على الانتخابات.
- ضرورة الاتفاق على جسم إعلامي مرجعي لكل الإعلاميين فيما يتعلق بالرقابة على الانتخابات.
- ضرورة قيام الإعلاميين بأدوارهم الحقيقية خلال فترة الانتخابات.
- ضرورة تنظيم ورشات عمل دورية تتعلق بتقديم دروس مستفادة بالتزامن مع كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية.
- ضرورة تنظيم اجتماعات مع الأطراف ذوي العلاقة بالانتخابات مثل لجنة الانتخابات المركزية أو الأحزاب والتكتلات (القوائم) الانتخابية.
- ضرورة التواصل مع الجمهور أولاً بأول، بحيث يكون الجمهور على اطلاع دائم وفوري بتطورات العملية الانتخابية.

المراجع:

- (1) أمين: شبكة الإنترنت للإعلام العربي، دليل الرقابة على الانتخابات الفلسطينية للإعلاميين، غزة، 2012م.
- (2) لجنة الانتخابات المركزية، أسس ومعايير الرقابة، رام الله، انظر الرابط التالي:
<https://www.elections.ps/tabid/920/language/ar-PS/Default.aspx>
- (3) عمر نزال، التغطية الإعلامية للانتخابات، أبريل 2021م
- (4) محسن الإفنجي، الإعلام الفلسطيني والانتخابات.. من يراقب من؟!، موقع الجامعة الإسلامية، فبراير 2010م، انظر الرابط التالي: <https://shortest.link/gZU>
- (5) جامعة بيرزيت، محاضرة مواد تدريبية حول الرقابة على الانتخابات من منظور الفساد السياسي: الرقابة على التغطية الإعلامية للانتخابات، بيرزيت: معهد مواطن للديمقراطية وحقوق الإنسان، مارس 2021م.
- (6) لجنة الانتخابات المركزية، الرقابة على الانتخابات الفلسطينية 2021م، بدون تاريخ نشر.
- (7) معهد الحقوق - جامعة بيرزيت، دليل الرقابة المدنية على الانتخابات المحلية، 2011م.

(8) مركز المعلومات الوطني الفلسطيني، الرقابة على العملية الانتخابية، رام الله، 2012، انظر الرابط التالي:
https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=8632

(9) هوراسيو بونيو "مراقبة الانتخابات"، ضمن "الموسوعة الدولية حول الانتخابات"، من تحرير ريتشارد روس، واشنطن: مطبعة دورية الكونغرس، 2000م.

(10) مصطفى إبراهيم، رقابة وسائل الإعلام على العملية الانتخابية، وكالة سوا الإخبارية، 16 فبراير 2021م، انظر الرابط التالي: <https://shortest.link/gZT>

(11) وكالة فلسطين اليوم، نظمها اتحاد الإذاعات والتلفزيونات الإسلامية مكتب فلسطين - مختصون خلال ندوة صحفية: ضرورة وضع مدونة سلوك لتغطية العملية الانتخابية ورصد خطاب الكراهية، 23 مارس 2021م.

(12) يحيى شقير، دور وسائل الإعلام في تغطية الانتخابات، موقع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، 29 مايو 2013م.